

كتاب الأم

الهيئة للجمعة .

قال الشافعي C تعالى : أخبرنا مالك عن نافع [عن ابن عمر : أن عمر بن الخطاب B رأى حلة سيرة عند باب المسجد فقال : يا رسول الله لو اشتريت هذه الحلة فلبستها يوم الجمعة والوفد إذا قدموا عليك فقال رسول الله A : إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة ثم جاء رسول الله A منها حلل فأعطى عمر بن الخطاب منها حلة فقال عمر : يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عطارد ما قلت ؟ فقال رسول الله A لم أكسها لتلبسها فكساها عمر أخا له مشركا بمكة [قال الشافعي : أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابن السباق : [أن رسول الله A قال في جمعة من الجمع : يا معشر المسلمين إن هذا يوم جعله الله عيدا للمسلمين فاغتسلوا ومن كان منكم عنده طيب فلا يضره أن يمسه وعليكم بالسواك] قال الشافعي : فنحب للرجل أن يتنطف يوم الجمعة بغسل وأخذ شعر وطفرة وعلاج لما يقطع تغير الريح من جميع جسده وسواك وكل ما نظفه وطيبه وأن يمسه طيبا مع هذا إن قدر عليه ويستحسن من ثيابه ما قدر عليه ويطيبها اتباعا للسنة ولا يؤذي أحدا قاربه بحال وكذلك أحب له في كل عيد وآمره به وأحبه في كل صلاة جماعة وآمره به وأحبه في كل أمر جامع للناس وإن كنت له في الأعياد من الجمع وغيرها أشد استحبابا للسنة وكثرة حاضرها قال الشافعي : وأحب ما يلبس إلي البياض فإن جاوزه بعصب اليمن والقطري وما أشبهه مما يصبغ غزله ولا يصبغ بعد ما ينسج فحسن وإذا صلاها طاهرا متواري العورة أجزاءه وإن استحبت له ما وصفت من نظافة وغيرها قال الشافعي : وهكذا أحب لمن حضر الجمعة من عبد وصبي وغيره إلا النساء فإني أحب لهن النظافة بما يقطع الريح المتغيرة وأكره لهن الطيب وما يشهرن به من الثياب بياض أو غيره فإن تطيبن وفعلن ما كرهت لهن لم يكن عليهن إعادة صلاة وأحب للإمام من حسن الهيئة ما أحب للناس وأكثر منه وأحب أن يعتم فإنه كان يقال : [إن النبي A كان يعتم ولو ارتدى ببرد] فإنه كان يقال : [إن النبي A كان يرتدي ببرد] كان أحب إلي